22 July 2016 Arabic

Original: English*

الاجتماع السادس والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا أديس أبابا، ١٩-٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ البند ٤ من حدول الأعمال المؤقَّت **
تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الاجتماع الرابع والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا

تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الاجتماع الرابع والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا مذكِّرة من الأمانة


أولاً مقدِّمة

١- اعتمد الاجتماع الرابع والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا، الذي عُقد في أديس أبابا في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، مجموعة من التوصيات بعد أن نظرت الأفرقة العاملة في المسائل المبيَّنة أدناه.

٢- ووفقاً للممارسة المتبعة، أُحيل التقرير عن الاجتماع الرابع والعشرين إلى الحكومات الممثّلة في تلك الدورة. وأُرسل استبيان بشأن تنفيذ التوصيات المعتمدة في ذلك الاجتماع إلى الحكومات في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، وحُدِّد موعد لهائي لتلقي الردود في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٦.

110816 V.16-04691 (A)





^{*} هذه الوثيقة متاحة بالإنكليزية والعربية والفرنسية فقط، وهي لغات عمل هذه الهيئة الفرعية.

[.]UNODC/HONLAF/26/1 ***

٣- وقد أُعدَّ هذا التقرير بناءً على المعلومات المقدَّمة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (مكتب المخدِّرات والجريمة أو المكتب) من الحكومات ردًّا على ذلك الاستبيان. وحيى ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، كانت قد وردت ردود من حكومات أنغولا وبوركينا فاسو وتشاد وسان تومي وبرينسيي والسنغال وسيراليون وكوت ديفوار ومالي ومصر وموزامبيق. ولعل الدول الأعضاء التي لم تقدِّم ردوداً أدرجت في هذا التقرير تود تزويد الاحتماع بمعلومات موجزة عن تنفيذ التوصيات في إطار البند المعني من حدول الأعمال.

ثانياً - ردود الدول الأعضاء على الاستبيان

المسألة الأولى: الاتجاهات والتطورات بشأن المؤثّرات النفسانية الجديدة وغيرها من المواد غير الخاضعة حاليًّا للمواقبة الدولية

التوصية ١

3- أُوصي بأنه في التصدِّي للاتجاه المتنامي في تعاطي المنشِّطات الأمفيتامينية والمؤثِّرات النفسانية، يجب على الحكومات أن تكفل تقديم الاعتمادات الاستثمارية والدعم على نحو واف بالغرض لمرافق علاج الإفراط في تعاطي المنشِّطات وللمبادرات الرامية إلى إذكاء الوعي بقضايا الصحة العمومية ذات الصلة بذلك، يما يلبِّي احتياجات مجتمعاتها المحلية.

وقد أبلغت أنغولا بأنً الحكومة خصَّصت الموارد اللازمة لتنفيذ حملات الوقاية مع العمل أيضاً على تحسين منظومة مرافق الصحة النفسية في جميع أنحاء البلاد بغية تحسين سُبل وصول الأشخاص الذين يتعاطون المؤثرات النفسانية إلى تلك المرافق المتاحة.

7- وأشارت بوركينا فاسو إلى أنه نظراً لعدم وجود أيِّ مركز متخصِّص في علاج تعاطي المخدِّرات، فقد كُلف المركز الاستشفائي الجامعي يالغادو أويدراوغو بهذا الأمر. وعلاوة على ذلك، فإنَّ اللجنة الوطنية لمكافحة المخدِّرات تتبع لها وحدة توعية قائمة تُعنى بأنشطة الوقاية.

٧- وذكرت تشاد أنه حلال السنوات القليلة الماضية أصبح تعاطي الترامادول أحد الشواغل وأنَّ الحكومة تعتزم إقامة مركز لعلاج متعاطي المخدِّرات. وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء بمقتضى هذه التوصية.

٨- وأبلغت مصر بأنَّ حكومتها قدمت الدعم المالي اللازم للمستشفيات لعلاج تعاطي
 المنشِّطات، واضطلعت بالمبادرات اللازمة للتوعية بقضايا الصحة العمومية.

9- وفي مالي لم تُنفَّذ حمالات توعية تركِّز خصوصاً على المنشطات الأمفيتامينية والمؤثرات النفسانية. غير أنَّ الحكومة تقوم بتنفيذ مبادرات توعية تستهدف مجموعات محدَّدة بغية الوقاية من مشكلات الصحة العمومية المتعلقة بتعاطى المخدِّرات على نحو أكثر عموماً.

١٠ وقامت موزامبيق برصد الاتجاهات الناشئة، حصوصاً فيما يتعلق باستيراد المواد التي يمكن أن تُستعمل كسلائف، ونفذت عمليات تفتيش دورية على شركات الاستيراد والتصنيع.

11- وذكرت سان تومي وبرينسيي أنه بالرغم من عدم وجود أيِّ مركز لإعادة التأهيل يستوفي الشروط المناسبة، فقد اتخذت الحكومة، من خلال وزارة الصحة، إجراءات تحدف إلى تحسين الصحة العامة فيما يتعلق بمشكلة المخدِّرات. وعلاوة على ذلك، تقوم وحدة متفرِّعة تُعنى بمشكلات الصحة النفسية، كانت جزءاً من المستشفى المركزي، بتقديم المساعدة إلى الأفراد الذين يسيئون استعمال العقاقير المشروعة.

17- وأسست وزارة الصحة والعمل الاجتماعي بدولة السنغال مركزاً لاإدارة المتكاملة لحالات الإدمان في دكار (CEPIAD) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بغية رصد متعاطى المخدِّرات.

17- في سيراليون، لم تُقدَّم اعتمادات استثمارية ودعم وافٍ لمرافق علاج الاضطرابات المتعلقة بتعاطي المنشطات. ولا يوجد في الدولة سوى مستشفى حكومي واحد يوفر العلاج والرعاية لمرضى الاضطرابات النفسية والاضطرابات المتعلقة بتعاطى المخدِّرات.

التوصية ٢

14- شُجِّعت الحكومات على الاضطلاع بدراسة بشأن استعمال منشِّطات ومهلوِسات نباتية، مثل القات ونبتة داتوره، على نحو غير مشروع، مع النظر بعين الاعتبار إلى مدى تعاطيها في المجتمعات المحلية وتأثيرها على الصحة العمومية.

٥١- وذكرت أنغولا ألها استبانت مؤخراً نباتاً جديداً ذا خصائص منشّطة، مما تطلّب إجراء تحليل مختبري للتأكد من المخاطر التي يشكلها ذلك النبات. وذكرت بوركينا فاسو عدم إجرائها أيَّ دراسة لاستعمال نبتة الداتوره على نحو غير مشروع وذلك من جرَّاء ضعف التمويل، كما أشارت إلى عدم استعمال القات في البلد.

١٦ ونفّذت تشاد حملة توعية على المستوى الوطني لإعلام السكان بالأخطار المرتبطة بالداتوره الصفراوية ولاستئصال هذا النبات في أراضيها.

1٧- وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية. وذكرت مصر أنَّ تعاطي المهلوسات النباتية على نحو غير مشروع (القات والداتوره) نادر، وأنَّ أسواق الاستهلاك غير المشروع تخضع لرقابة صارمة، وأنه يجري التصدي لظهور المنشطات الخطرة.

١٨ - وذكرت مالي وموزامبيق وسان تـومي وبرينسـيي أنها لم تتخـذ أيَّ إحـراء لتنفيـذ
 هذه التوصية.

19 - وفي دراسة عن متعاطي المخدِّرات في السنغال (UDSEN) ركَّزت على صحة السكان، أُخذ بعين الاعتبار عنصر محدَّد بخصوص متعاطي المخدِّرات في الخطة الاستراتيجية لمكافحة الأيدز للفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٥.

٢٠ وأشارت سيراليون إلى أنها لم تجر أيَّ بحوث عن النبتتين السابقتي الذكر.

التوصية ٣

٢١ - شُجِّعت الحكومات على التركيز على التدابير الوقائية في مراقبة الكيماويات السليفة والكيماويات الإحراءات الإدارية الكيماويات الأساسية والمستحضرات الصيدلانية، من خلال تعزيز الإحراءات الإدارية الناظمة لاستعمالها وبيعها وتوزيعها تجاريًّا.

77- ونظَّمت أنغولا سياستها الصيدلانية الوطنية في صيغة لا تسمح إلاَّ للشركات المخصّ لها باستيراد العقاقير المحدرة والمؤثرات العقلية. كما أنشأت الحكومة إدارة للرقابة أو الإشراف على استعمال هذه المنتجات في المستشفيات التي تُستعمل فيها، وأعدَّت قائمة بالعقاقير التي يمكن توزيعها في السوق الوطنية، وأعادت تنشيط حدمات المواد الخاضعة للرقابة وتسجيلها واعتمادها.

٢٣ وأبلغت بوركينا فاسو بأن دائرة التفتيش الصيدلاني التابعة للمديرية العامة للصيدلة والأدوية والمختبرات هي الجهة المسؤولة عن هذه الخدمات في الدولة.

٢٤ وأبلغت تشاد بأنها أصدرت تعليمات للصيدليات بشأن زيادة جهودها الرقابية فيما يتعلق باستيراد الكيماويات الأساسية. غير أنَّ عدم التدريب على حدمات الكشف أدى إلى استيراد السلائف الكيميائية بين الحين والآخر. وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء بمقتضى هذه التوصية.

وذكرت مصر أنَّ سلطة مكافحة المحدِّرات التابعة لها قامت بهذا الدور من خلال قيامها بتشكيل لجنة ثلاثية ضمت وزارات الداخلية والعدل والصحة، وبتعاون وثيق مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات.

77- وفي مالي، تنص المادة ٥٠ والأحكام التي تليها من قانون الرقابة على التنظيم الرقابي لاستعمال العقاقير والسلائف وبيع وتوزيع الكيماويات السليفة والأساسية والمستحضرات الصيدلانية. كما ينص هذا القانون على تدابير وقائية لضمان استعمال الكيماويات السليفة والأساسية والمستحضرات الصيدلانية على نحو مشروع وذلك بتحديد الإجراءات الإدارية ذات الصلة وتحديد المستعملين النهائيين.

977 وأبلغت موزامبيق بألها اتخذت إجراءات في سبيل تنفيذ هذه التوصية. وأبلغت السنغال بأنه عملاً بالمرسوم رقم ٢٠١٢-٥٤ الصادر في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٢، تأسست مديرية الصيدلة والأدوية باعتبارها جزءاً من وزارة الصحة. وهذه المديرية مسؤولة عن وضع اللوائح التنظيمية ذات الصلة بالموضوع في ما يخص الصيدليات والأدوية والأجهزة الطبية والعقاقير المخدرة والمواد السامة الأحرى، والإشراف على تطبيق هذه اللوائح التنظيمية. وذكرت السنغال أيضاً أنَّ هذه المديرية تعمل بتعاون وثيق مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في إصدار تراخيص استيراد الأدوية المحدرة والمؤثرات العقلية والكيماويات السليفة.

٢٨ - وذكرت سان تومي وبرينسيبي أنها لم تتخذ أيَّ إجراء لتنفيذ هذه التوصية.

97- وأبلغت سيراليون بأنَّ وزارة الصحة والمرافق الصحية أصدرت، من خلال مجلس شؤون الصيدليات (الهيئة الوطنية للتنظيم الرقابي للأدوية)، تراخيص/تصاريح استيراد لمستوردي الأدوية من أجل استيراد الكيماويات السليفة والأساسية والمستحضرات الصيدلانية. وكُلِّفت الهيئة الوطنية للتنظيم الرقابي للأدوية بالقيام هذه المهمة الوظيفية بموجب قانون الصيدلة والعقاقير لسنة ٢٠٠١. ويُسمح باستيراد المواد السابقة الذكر من دون تراخيص/تصاريح استيراد أو موافقة من الهيئة. وقد تسجَّلت سيراليون من خلال مجلس شؤون الصيدليات في نظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام بيكس) ونظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام بن أونلاين)، وأخذت تستعمل هذين النظامين لمراقبة حركة السلائف والعقاقير الأخرى الخاضعة للمراقبة، الداخلة إلى البلاد والخارجة منها، ورصد الحركة على المستوى الدولي بغية منع تسريبها واستعمالها في الأغراض غير المشروعة. وتخضع سلسلة توزيع العقاقير بالبلاد أيضاً لعمليات تفتيش تستهدف العقاقير الخاضعة للمراقبة (أي العقاقير المخدرة والسلائف والمؤثرات العقلية).

المسألة الثانية: مواجهة التحدّيات التي تفرضها زراعة القنّب وتعاطيه

التوصية ٤

٣٠- أُوصي بأنه في مكافحة الاتّجار بالقنّب، ينبغي للحكومات أن تشجّع الموظفين المكلّفين بإنفاذ القوانين والمدّعين العامين والعاملين في الجهاز القضائي فيها على العمل على نحو وثيق مع البلدان المجاورة والبلدان في المنطقة الإقليمية بأجمعها من أجل التشارك في المعلومات وتنفيذ عمليات مشتركة وتحسين قنوات الاتصال فيما بينها.

٣١- وقد أشارت أنغولا إلى أنها اتخذت إجراءات في سبيل تنفيذ هذه التوصية. وفي بوركينا فاسو، عمدت السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القانون إلى الاستناد إلى اتفاقيتي الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا رقم A/P.1/7/92 ورقم A/P.1/8/94 المعنيتين بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية وتسليم المجرمين.

٣٢- وذكرت تشاد ألها اتخذت كل التدابير اللازمة في مجال التعاون في إطار عمل لجنة رؤساء الشرطة في أفريقيا الوسطى (CCPAC). وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إحراء في إطار هذه التوصية.

٣٣- وتعاونت سلطة مكافحة المخدِّرات المصرية مع نظيراتها في بلدان الجوار ومع السلطات الأخرى على الصعيد الإقليمي. وإضافةً إلى ذلك، حرت عمليات ضبط مشتركة، مع النظر بعين الاعتبار إلى كل الإجراءات القانونية والأمنية اللازمة وضمن إطار صكوك حقوق الإنسان.

٣٤- وفي مالي، تأسس مكتب مكافحة المخدِّرات المركزي أُسندت إليه مهمة دولية في العمل على تحسين التعاون مع الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في البلدان المحاورة من خلال تبادل المعلومات والتخطيط للعمليات المشتركة، مثل عمليات التسليم المراقب.

٣٥ وذكرت موزامبيق أنَّ موظفيها المكلفين بإنفاذ القانون والمدعين العامين فيها قد اتخذوا تدابير لتبادل المعلومات وإقامة قنوات اتصال فورية مع نظرائهم في بلدان الجوار.

٣٦- وفي سان تومي وبرينسيي، اتخذت شرطة التدخلات الجنائية إجراءات بالتعاون في العمل مع بلدان الجوار والبرامج الإقليمية والمنظمات المعنية من أجل تبادل المعلومات وتنفيذ العمليات المشتركة وتحسين التواصل. وشمل ذلك الشرطة الاتحادية في البرازيل (التعاون في المسائل الجنائية وتدريب الموظفين) والبرتغال وفرنسا وغانا والسنغال وأنغولا وموزامبيق، إضافة إلى الإنتربول ومكتب المخدِّرات والجريمة ووحدات الاستخبارات المالية. وقد أصدرت الجمعية

الوطنية مؤخراً القرار رقم 45/X/2016 بشأن المساعدة الإدارية المتبادلة بين البلدان الناطقة باللغة البرتغالية في المسائل المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والمؤثرات العقلية.

٣٧- وأشارت السنغال إلى عمليات التبادل المتواصلة الديناميكية بين الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون بالاستفادة من المكتب المركزي الوطني للإنتربول، وكذلك الاتصالات الشخصية، من أجل تبادل المعلومات عن الشبكات الإجرامية.

٣٨- وفي سيراليون، كانت وحدة مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (وحدة المكافحة) هي الهيئة المشتركة بين الأجهزة والتي تضم إدارة الهجرة ومكتب الأمن الوطني ولجنة مكافحة الفساد ووحدة الأمن الاستخباراتي المركزية وهيئة الموانئ وهيئة المطارات والشرطة والجهاز الوطني لإنفاذ قوانين المحدِّرات وهيئة الضرائب الوطنية ووحدة الاستخبارات المالية والقوات المسلحة ومجلس شؤون الصيدليات في سيراليون. ويعمل أعضاء الوحدة معاً ويتبادلون المعلومات فيما بينهم لمواحهة الاتجار غير المشروع (في المخدِّرات والأسلحة النارية والبشر وما إلى ذلك) وتعاطي المخدِّرات وإساءة استعمالها والجريمة المنظمة الوطنية وعبر الوطنية. وتقوم الوحدة أيضاً بجمع المعلومات وتحليلها وإعداد المعلومات الاستخباراتية العملياتية لدعم دورها القيادي في إجراء التحريات في أكثر القضايا الجنائية تعقيداً. وعلاوة على ذلك، قامت وحدة المكافحة في سيراليون بالتعاون مع الوحدات النظيرة لها في كل من غينيا بيساو وليبريا بإعداد بروتو كول بيساو والتوقيع عليه بغية التعاون في عمليات الاستخبارات والتحقيق والاعتراض المشتركة فيما يتعلق بالمخدِّرات والمؤثرات العقلية. كما أشير إلى بروتو كول دكار لمكافحة الاثبار بالمخدِّرات، الذي تم التوقيع عليه في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥.

التوصية ٥

٣٩ - شُجِّعت الحكومات على مراجعة تشريعاها بغية مواءمة أحكام الجرائم والعقوبات ذات الصلة بالاتِّجار بالقنَّب.

وقد أبلغت أنغولا بأنَّ نظامها القضائي يطبِّق تشريعاً وطنيًّا يهدف إلى منع الاتجار بالقنَّب. وراجعت بوركينا فاسو القانون رقم 99/AN -017 الصادر في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩ بشأن قانون المخدِّرات.

٤١ - وأشارت تشاد إلى أنَّ هذا الجانب قد تم أحذه بعين الاعتبار في تشريعاتها الوطنية. وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية.

٤٢ - وفي مصر، راجعت اللجنة الثلاثية التي تضم وزارات الداخلية والعدل والصحة قانون مكافحة المخدِّرات بغية المواءمة المستمرة بين أحكام الجرائم والعقوبات.

٤٣- وأشارت مالي إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية. وذكرت موزامبيق أنَّ عملية مراجعة التشريعات الوطنية لمكافحة المخدِّرات قد بدأت بإقرار استراتيجية وطنية لمكافحة المخدِّرات في عام ٢٠١٤ وأنَّ أجزاء عديدة من تلك التشريعات قيد المراجعة. وأشارت سان تومي وبرينسيبي إلى أنها لم تتخذ أيَّ إجراء في سبيل تنفيذ هذه التوصية.

25- وأقرت السنغال مسبقاً العلاج بموجب أمر محكمة بغية تحنب اللجوء النظامي إلى حبس متعاطي المخدِّرات، إذ تنص المادة ١٢٠ من قانون مكافحة المخدِّرات على جواز أن يوجِّه القاضي متعاطي القنَّب إلى الخضوع للعلاج الطبي حتى يتجنب عقوبة السجن. ولذلك فقد روعي الحق في الرعاية الصحية في تشريعات مكافحة القنَّب في السنغال.

٥٥ - وذكرت سيراليون أنَّ قانون الصيدلة والعقاقير لسنة ٢٠٠١ لديها كان قيد المراجعة ولم يكن قد تم سنُّه بعد، وأنَّ قانون سنة ٢٠٠٨ الخاص بإنفاذ قوانين مكافحة المخدِّرات الوطنية الصادر عن الجهاز الوطني لإنفاذ قوانين المخدِّرات كان قيد المراجعة أيضاً.

التوصية ٦

27 - شُجِّعت الحكومات على النهوض بمبادرات التنمية البديلة المستدامة باعتبارها من الوسائل الفعَّالة في مواجهة اعتماد المجتمعات المحلية الريفية على زراعة القنَّب على نحو غير مشروع في كسب الرزق.

2٧- وأشارت أنغولا إلى أنَّ وزارة الزراعة أقامت مرافق داخل المجتمعات المحلية لتشجيعها على زراعة المحاصيل المشروعة، بدلاً من القنَّب. وذكرت بوركينا فاسو أنها ليست بلداً منتجاً للقنَّب.

٤٨ – وأبلغت تشاد بأنما لم تلاحظ بعد الاعتماد على زراعة القنَّب على نحو غير مشروع في أراضيها. وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية.

93- وفي مصر، بذلت الحكومة جهوداً حثيثة لدعم التنمية المستدامة والبديلة ولإقامة المشاريع الاقتصادية في المجتمعات المحلية الريفية لتحسين سبل كسب الرزق فيها.

٥٠ وأشارت مالي إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية. وفي موزامبيق، تدعو
 الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدِّرات (٢٠١٥-٢٠١٣) والخطة الرئيسية (٢٠١٦-٢٠١)

٢٠٢٠) إلى تأييد اعتماد سياسات وإجراءات عمل لصالح مبادرات التنمية البديلة المستدامة.
 وأشارت سان تومي وبرينسيبي إلى أنها لم تتخذ أيَّ إجراء في سبيل تنفيذ هذه التوصية.

00- وعُنيت السنغال بتشجيع منظمات المجتمع المدني على القيام بأنشطة تحدف إلى إعادة توجيه منتجي القنّب إلى زراعة المحاصيل المشروعة. وقد نُفذ أحد هذه الأنشطة على سبيل التجربة الرائدة في منطقة نيايس وأسفر عن نتائج متفاوتة من حرّاء عدم كفاية التمويل. وأدرج لهج التنمية البديلة في خطة العمل الوطنية لدولة السنغال والتي كانت بصدد وضعها في صيغتها النهائية، وطلب من منظمات المجتمع المدني تعزيز أعمالها في مجال إقناع منتجي القنّب بالتحوّل إلى زراعة المحاصيل التجارية.

٥٢ وفي سيراليون، بدأت وزارة الزراعة والغابات والأمن الغذائي في تنفيذ مبادرات
 للتنمية البديلة عن طريق تزويد المزارعين بمحاصيل مشروعة لزراعتها.

المسألة الثالثة: التصدِّي للتهديد الذي يفرضه حاليًّا الاتِّجار بالهيروين، بما في ذلك عن طريق البحر

التوصية ٧

٥٣- بالنظر إلى الخطر الذي يتهدَّد الصحة العامة والضرر الذي يلحق بالبيئة من حرَّاء زراعة المخدِّرات غير المشروعة والآثار الاقتصادية الضارَّة والتأثير السلبي على سيادة القانون، شُجِّعت الحكومات بقوَّة على إبقاء مسائل الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات وما يتصل به من حرائم منظَّمة في صدارة برامجها السياسية.

30- وقد حصَّت أنغولا هذه المسألة بالأولوية في جدول أعمالها بغية التصدي لها من خلال نظام العدالة الجنائية. وأبلغت بوركينا فاسو بأنَّ لجنتها الوطنية المعنية بمكافحة المحدِّرات قدمت تدريباً للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون (الشرطة والدرك والجمارك) للنهوض بقدراتهم في مجال محاربة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والجرائم ذات الصلة.

00 وفي تشاد، كانت محاربة المخدِّرات إحدى أولويات البرنامج السياسي لرئيس الدولة. وأشارت كوت ديفوار إلى أنها قد أنشأت وحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في إطار مبادرة ساحل غرب أفريقيا (المرسوم رقم 7.15-70 الصادر في 7.10 تشرين الثاني/ نوفمبر 7.10)، وحددت تشكيل هذه الوحدة وطرائقها التنظيمية وعمل إدارتها التنفيذية (المرسوم رقم 7.10).

٥٦ وركزت مصر بصفة خاصة على مشكلة المخدِّرات، ووفرت جميع الموارد المالية والبشرية اللازمة لسلطات مكافحة المخدِّرات حتى يمكنها إنجاز مهامها بفاعلية.

٥٧ - وفي مالي، كانت مكافحة المخدِّرات والجريمة المنظمة المرتبطة بما إحدى أولويات الحكومة، التي قامت من خلال تحسين مواجهتها لهذه المسائل بتأسيس أجهزة متخصصة، مثل مكتب مكافحة المخدِّرات المركزي ومركز التنسيق القضائي المتخصص واللواء المتخصص وقوات الأمن الخاصة المعنية بمكافحة الإرهاب.

٥٨- وأبلغت موزامبيق بأنَّ حكومتها قد أقرت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المحدِّرات (٢٠١٠-٢٠١)، بغية الإبقاء على الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات وما يتصل به من حرائم منظمة في صدارة برامجها السياسية.

90- وذكرت سان تومي وبرينسيي أنَّ إحدى أولويات حكومتها هي وضع آليات إقليمية متكاملة وإقامة علاقات دبلوماسية ديناميكية تحدف إلى تعزيز وتوطيد التضامن والتعاون مع شركائها التنمويين التقليديين وغيرهم في مجال الدفاع عن السلام والأمن والوئام على الصعيد الدولي. ومن بين الأولويات الأخرى التي حددتما سان تومي وبرينسيي تطبيق تدابير سياسية لمكافحة القرصنة البحرية والاتجار بالمخدِّرات والإرهاب، والتعاون مع الشركاء الثنائيين ومتعددي الأطراف في عمل جماعي بغية تحويل حليج غينيا إلى منطقة تنعم بالسلام والتعاون والتنمية.

-7- وتأسس المكتب المركزي لمنع الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات في دولة السنغال بموجب المرسوم رقم ١٩٩٧ المؤرَّخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بغية تنسيق جهود مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والجرائم ذات الصلة. وأُنشئت خلايا لمكافحة التهريب في المطارات لتعقب تجار المخدِّرات في مطارات السنغال، وذلك بدعم في من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ودعم ختامي من الاتحاد الأوروبي. وهذا هو الحال أيضاً فيما يتعلق بالوحدة المشتركة لمراقبة حاويات الشحن في مطار دكار، التي تأسست لمراقبة الحاويات التي تصل إلى دكار أو تغادرها.

71- وأشارت سيراليون إلى تأسيس وحدتما لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وإلى الجهاز الوطني لإنفاذ قوانين المحدِّرات، وإلى إنفاذ قانون مكافحة المحدِّرات الوطني لسنة الجهاز الوطني إلى اتفاقية التعاون المشترك والأنشطة المنفذة مع وحدات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في الدول الأحرى، كما هو مذكور أعلاه.

التوصية ٨

77- شُجِّعت الحكومات على تعزيز التعاون وإقامة الشبكات المهنية وإنشاء آليات لتبادل المعلومات والاتصالات فيما بين سلطاتها المعنية بإنفاذ قوانين المحدِّرات من أحل تحسين التدابير الإقليمية للتصدِّي للاتِّجار بالهيروين.

77- وقد أشارت أنغولا إلى انخفاض مستوى الاتجار بالهيروين في أراضيها، ومع أنَّ هذا الاتجار من المسائل المثيرة للقلق لدى الحكومة فإنه لم يصبح بعد من بين أولوياتها. وذكرت بوركينا فاسو أنَّ اتفاقيتي الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقتين بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية وتسليم المجرمين قد نصَّتا على إقامة قنوات اتصال مناسبة.

37- وبالإضافة إلى العمل الذي تم في إطار لجنة رؤساء الشرطة في أفريقيا الوسطى، حافظت تشاد على تعاولها الوثيق مع العديد من الدول في مجال مكافحة المحدِّرات. وأشارت كوت ديفوار إلى ألها قد اتخذت إجراءات في سبيل تنفيذ هذه التوصية.

وتبادلت سلطة مكافحة المحدِّرات المصرية المعلومات مع نظرائها في الدول الأحرى
 بغية الحدِّ من الاتجار غير المشروع بالهيروين، وضمنت الرقابة الصارمة على الموانئ والمطارات.

77- وأشارت مالي إلى عدم اتخاذ أيِّ إحراء في إطار هذه التوصية. وأشارت موزامبيق إلى انضمامها لمنتدى المحيط الهندي المعني بالجريمة البحرية في عام ٢٠١٥. وبيَّنت سان تومي وبرينسيبي ألها لم تتخذ أيَّ إجراء في سبيل تنفيذ هذه التوصية.

77 وفي السنغال، قام المكتب المركزي لمنع الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات ووحدات، مثل خلايا مكافحة التهريب في المطارات والوحدة المشتركة لمراقبة حاويات الشحن، التي تضم موظفين من الشرطة والجمارك، بالعمل معاً عن قرب على الحدود لكشف الشبكات الإجرامية وقمعها.

7۸- وأشارت سيراليون إلى بروتوكول دكار لمكافحة الاتجار بالمخدِّرات الموقَّع في دكار في آب/أغسطس ٢٠١٥ وإلى اتفاقية التعاون المشترك والأنشطة المشتركة مع وحدات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الأخرى في المنطقة دون الإقليمية.

التوصية ٩

79 - لكي تحقِّق الحكومات الفعالية في التصدِّي للجماعات والأفراد الضالعين في الاتِّجار بالهيروين وما يتصل به من أنشطة إحرامية، أُوصيت بأنه ينبغي لها أن تستعرض اتفاقاتها

الثنائية القائمة للتأكُّد من ألها تلبّي احتياجات سلطالها المعنية بإنفاذ القانون وسلطالها القضائية التي تتولّى مهام التحقيق في تلك الجرائم العابرة للحدود والملاحقة القضائية لمرتكبيها.

٧٠- وقد ذكرت أنغولا ألها عززت الأمن على حدودها. وأبلغت تشاد بأنَّ الاتفاقيات الثنائية لم تعق، في الوقت الحالي، من كفاءة حدمات الكشف. وأشارت بوركينا فاسو إلى أنَّ اتفاقيات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قد ساعدت حكومتها على تلبية احتياجات أجهزها الوطنية المعنية بإنفاذ القانون فيما يتعلق بالجريمة عبر الوطنية.

٧١- وأشارت كوت ديفوار إلى أنه عقب الهجمات الإرهابية التي شهدتها مالي وبوركينا
 فاسو وكوت ديفوار، اجتمع الوزراء المسؤولون عن الأمن في الفترة من ٢٣ إلى ٢٤
 آذار/مارس ٢٠١٦ في أبيدجان، حيث اتُّخذت تسعة قرارات بشأن منع ومكافحة الإرهاب.

٧٢ وأبرمت سلطات مكافحة المخدِّرات المصرية اتفاقيات ثنائية مع العديد من البلدان، وتُراجع تلك الاتفاقيات باستمرار للتأكد من ملاءمتها من حيث التعاون القائم. وبالإضافة إلى ذلك عقدت السلطات المصرية اجتماعات مع ممثلي السلطات في تلك الدول بغية تعزيز أُطر التعاون الدولي.

٧٣- وأشارت مالي إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية. وذكرت موزامبيق أنَّ موظفيها المكلفين بإنفاذ القانون والمدعين العامين قد شاركوا بانتظام في الاجتماعات الإقليمية، وتعاونوا مع الشركاء الدوليين في التحري عن الشبكات الدولية الضالعة في الاتجار بالهيروين.

٧٤ وأشارت سان تومي وبرينسيبي إلى نشاط شرطة التحقيقات الجنائية التابعة لها وإلى
 عمليات المصادرة التي حرت لأدوية مزيفة وكميات صغيرة من الهيروين في عام ٢٠١٢.

٥٧- وفي السنغال، كان يجري وضع الصيغة النهائية لخطة عمل وطنية للفترة ٢٠١٦- وفي السنغال في الوقت نفسه ٢٠٢٠ بإشراف اللجنة الوزارية لمكافحة المحدِّرات. كما شاركت السنغال في الوقت نفسه في وضع الصيغة النهائية لخطة العمل الخاصة بالجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمواجهة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والجرائم المنظمة وتعاطى المخدِّرات في غرب أفريقيا.

٧٦- وأشارت سيراليون إلى أنه بالرغم من التوقيع على الاتفاقيات أو البروتوكولات سالفة الذكر، فإنه ما زال يتعين مراجعتها في ضوء احتياجات سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية في البلد التي تتولى المسؤولية عن التحقيق في الجرائم العابرة للحدود والملاحقة القضائية لمرتكبيها.

التوصية ١٠

٧٧- أُوصي بأن تنظر الحكومات في تحسين استخدامها للأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي الواردة في المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات.

٧٧- وقد أبلغت أنغولا بأنَّ حكومتها نظمت أعمالها على أساس المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدِّرات والجريمة.

9٧- وأبلغت تشاد بأنها قد صادقت على المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات، وأنها لم تواجه أيَّ مشكلات في مجال التعاون الدولي. وأشارت كوت ديفوار إلى عدم اتخاذ أيِّ إجراء في إطار هذه التوصية. وأبلغت بوركينا فاسو أنها درَّبت سلطاتها القضائية والأفراد المشاركين في مكافحة المخدِّرات على أحكام الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات.

• ٨٠ وأشارت مصر إلى أنها تراقب عن كثب التنفيذ الصارم لجميع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات. وأشارت مالي إلى إنشاء منصة للتعاون القضائي بين بلدان الساحل الأفريقي في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بغية تيسير تبادل المعلومات والسجلات الجنائية القضائية.

٨١- وذكرت موزامبيق أنَّ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدِّرات (٢٠١٠-٢٠١٢) وخطتها الرئيسية (٢٠١٠-٢٠١٦) قد وُضعتا بمساعدة فنية من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ودعم من الاتحاد الأوروبي ومجموعة دبلن الصغرى والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وأشارت سان تومي وبرينسيي إلى القرار رقم 45/X/2016 الذي أصدرته حكومتها مؤخراً فيما يتعلق باتفاقية المساعدة الإدارية المتبادلة بين البلدان الناطقة بالبرتغالية في المسائل المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والمؤثرات العقلية.

٨٢- وعيَّنت السنغال موظفي اتصال في نانتير بفرنسا لغرض تنسيق جهود مكافحة المحدِّرات في مركز تنسيق إنفاذ مكافحة المحدِّرات في منطقة البحر الأبيض المتوسط. بالإضافة إلى ذلك، خضعت المركبات المشتبه فيها للتفتيش أثناء مرورها عبر المياه الإقليمية للسنغال أو في ميناء دكار.

٨٣- وسيراليون هي من الدول الموقّعة على المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المحدّرات، وبناءً عليه، فقد أرسلت بيانات سنوية وفصلية عن المخدّرات والمؤثرات العقلية والكيماويات

السليفة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات. كما استخدمت سيراليون نظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام بيكس) وقدمت للمكتب استبيانات التقارير السنوية المستوفاة.

ثالثاً الاستنتاجات

٨٤ أسست أكثرية الحكومات الجيبة مرافق لعلاج الإفراط في تعاطي المنشطات، أو بذلت جهوداً لدعم المرافق القائمة، والتي كان بعض منها جزءاً من مرافق الصحة النفسية. ونفذ عدد من الحكومات مبادرات للتوعية . عمسائل الصحة العمومية المرتبطة بالمخدِّرات.

٥٨- ولم تضطلع أيٌّ من الحكومات الجيبة تقريباً بدراسات عن الاستعمال غير المشروع للمنشطات والمهلوسات النباتية، مثل القات والداتوره. وفي الوقت نفسه، نفَّذت حكومة واحدة حملة إعلامية للتوعية بمخاطر الداتوره، في حين قامت حكومات أخرى بخطوات لأغراض من بينها مراقبة أسواق الاستهلاك غير المشروع.

٨٦- واتخذ معظم الحكومات تدابير وقائية في مراقبة الكيماويات السليفة والكيماويات الأساسية والمستحضرات الصيدلانية، من خلال تعزيز الإجراءات الإدارية الناظمة لاستعمالها وبيعها وتوزيعها تجاريًّا.

٨٨- وراجعت الحكومات بمعظمها تشريعاتها بغية مواءمة أحكام الجرائم والعقوبات ذات الصلة بالاتجار بالقنّب، كما اتخذت تدابير أحرى ذات صلة في هذا الشأن.

٩٨- وشجَّعت حكومات مجيبة كثيرة على النهوض بمبادرات التنمية البديلة المستدامة باعتبارها من الوسائل الفعَّالة في مواجهة اعتماد المجتمعات المحلية الريفية على زراعة القنَّب على نحو غير مشروع في كسب الرزق. وشمل ذلك أموراً من بينها استهلال مبادرات لتأسيس المرافق المناسبة والمشاريع الاقتصادية في المجتمعات المحلية، وإدراج التنمية البديلة ضمن خطط العمل الوطنية، وإشراك المجتمع المدنى.

• ٩ - واتخذت الحكومات الجميبة جميعها تدابير لوضع الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات وما يتصل به من حرائم منظمة في صدارة برامجها السياسية، وذلك عن طريق تنفيذ طيف واسع من الإحراءات في هذا الشأن.

91 - واستمر العديد من الحكومات الجيبة في تعزيز التعاون وإقامة الشبكات المهنية وإنشاء آليات لتبادل المعلومات والاتصالات فيما بين سلطاتها المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات من أجل تحسين التدابير الإقليمية للتصدي للاتجار بالهيروين، رغم أنَّ هذه المسألة لم تصبح بعدُ مصدر قلق في بعض البلدان.

97 وراجع عدد من الحكومات الجيبة اتفاقاتها الثنائية القائمة للتأكّد من أنها تلبّي احتياجات سلطاتها المعنية بإنفاذ القانون وسلطاتها القضائية التي تتولّى مهام التحقيق في الجرائم العابرة للحدود والملاحقة القضائية لمرتكبيها. كما أُشير إلى التعاون مع الشركاء الإقليميين والانتهاء من الصياغة النهائية للاتفاقات الإقليميين والانتهاء من الصياغة النهائية للاتفاقات الإقليمية.

٩٣ - وأشارت الحكومات إلى جهودها الرامية لتعزيز الجهود المبذولة في مجال التعاون الدولي والالتزام بالمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدِّرات.